ISSN: 2090 – 0449 Online
UIF Universal Impact Factor, [0.1101].
AIF Arab Impact Factor for Arabic Scientific Journals, [0.88].

إسهام الحسبة في مراقبة وتنظيم النشاط الحرفي في المغرب زمن العلويين الأوائل

د. محمد أعطيطي

باحث في تاريخ المغرب الحديث

عضو هيئة التدريس بالثانوية التأهيلية الإمام الغزالي

نيابة سيدي بنور – المملكة المغربية

مُلَخّصْ

ارتبط تنظيم النشاط الحرفي ومراقبة منتجاته في المغرب زمن العلويين الأوائل بالدور الحيوي الذي اضطلعت به خطة الحسبة في الاشراف على الانشطة الاقتصادية. فقد حرص المحتسب على النظر في أعمال الحرف الصناعية وأصحابها عبر القيام بجولات يومية؛ لضمان جودة الانتاج ومحاربة جميع أصناف الغش التي تضر بمصالح المسلمين. ولا شك أن أهمية اسهام خطة الحسبة في تنظيم المجال الحرفي ومراقبته تستمد قوتها من حجم مهام المحتسب وطبيعة اختصاصاته ومكانته الوظيفية في صيانة الاقتصاد الاسلامي بوجه عام. فإلى جانب حمل الصناع والحرفيين على تحسين مستويات الإنتاجية الفردية والجماعية، استفاد الاقتصاد المغربي من تعزيز تنافسية الإنتاج الحرفي لفترة غير قصيرة من زمن العلويين الأوائل، ليصبح بعد ذلك عرضة لمختلف التهديدات الاجنبية، ومنها الاختراق التجاري الاجنبي، الذي زاحم الانتاج المحلي وتسبب في تراجع وكساد بعض المنتوجات الحرفية، منذ النصف الثاني من القرن الثامن عشر الميلادي.

بيانات المقال:

تاريخ استلام المقال: ٢٠ فبراير ٢٠١٥

تاريخ قبول النشر: ٠٨ يونيو ٢٠١٥

كلمات مفتاحية:

تاريخ المغرب الحديث، التاريخ الاجتماعي والاقتصادي، تاريخ الفنون والحرف الصناعية

معرّف الوثيقة الرقمي: DOI 10.12816/0045090

الاستشهاد المرجعي بالمقال:

محمد أعطيطي. "إسهام الحسبة في مراقبة وتنظيم النشاط الحرفي في المغرب زمن العلويين الأوائل".- دورية كان التاريخية.- السنة العاشرة- العدد السابع والثلاثون؛ سبتمبر ٢٠١٧. ص٨٠ – ٨٥.

مُقَدِّمَةٌ

ظلت خطة الحسبة على امتداد الفترة الحديثة من تاريخ الدولة العلوية ملازمة لنشاط الحرف في الحواضر المغربية، من خلال الأدوار التي كان يضطلع بها المحتسب في المجال الاقتصادي والاجتماعي. ونظرًا لمكانة هذا المنصب من حيث ارتباط أعماله بمراعاة مصالح المسلمين ودفع الضرر عنهم، كان قرار التعيين في شأنه يصدر عن أعلى سلطة في البلاد، بواسطة ظهير شريف بعد أن تتوفر في الشخص الذي أنيطت به تلك المهمة جملة من الشروط تجمع بين العلم والدين والمعرفة بسياسة الجمهور، فضلاً عن تمثل مجموعة من الخصال الحميدة التي تستجيب لطبيعة هذا المنصب. والواضح أن هذه العناية تعزى بالأساس إلى جسامة المهام المنوطة بصاحب الحسبة، ومنها على وجه الخصوص مراقبة الإنتاج الحرفي. وإذا ثبت اسهام هذا العمل الأخير في الحفاظ على جودة وسلامة المنتوجات الحرفية من تجاوزات بعض الحرفيين، فهل ذلك يعني أن المحتسب كان يقوم بدوره على أحسن وجه، أم أن غفلته في حالات مختلفة وضعف سلطته أحيانًا أخرى حالت دون ضبط مجال اختصاصه وسمحت بظهور بعض المخالفات على مستوى أعلى؟ ومهما كان الأمر، فقد برزت مسألة التحكيم في الوسط الحرفي لحسم مادة الخلاف بين المتنازعين، ومعاقبة الغشاشين بعقوبات تعزيرية مختلفة، كانت للمخزن مساهمة في إصدار وتنفيذ بعض أحكامها. تلك هي أهم القضايا التي نود الاسهام في تجليتها عبر عناصر هذه الدراسة.

١- تحديدات مفاهيمية

١/١- في مفهوم خطة الحسبة:

تُعَدّ خطة الحسبة ضمن أهم الخطط الدينية، التي لقيت اهتماما بالغًا، ليس فقط لدى العلماء والفقهاء قدامى كانوا أو

محدثين، وإنما أيضًا لدى ملوك الدولة المغربية على امتداد تاريخها الطويل، ولا يتسع المجال هنا لاستعراض ما أورده كل هؤلاء بخصوص هذا المصطلح، بما يحمله من دلالات عميقة وجليلة[1]، غير أن هذا لا يمنعنا من محاولة بسط هذا المفهوم بنوع من الاختصار والتركيز. وعليه، فأول ما يطالعنا في هذا الباب، ما تعنيه هذه الخطة من: أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله[2]، ولمزيد من التوضيح والتدقيق، حسبنا ما جاء في تعريف أحمد المجيلدي، حيث قال: "إعلم أن الحسبة من أعظم الخطط الدينية، وهي بين خطة القضاء وخطة الشرطة، جامعة بين نظر شرعي ديني، وزجر سياسي سلطاني، فلعموم مصلحتها، وعظيم منفعتها، تولى أمرها الخلفاء الراشدون والأمراء المهتدون لم يوكلوا أمرها إلى غيرهم مع ما كانوا فيه من شغل الجهاد، وتجهيز الجيوش للمكافحة والجلاد".[3]

هذا، وقد بلغ من أهميتها في عصر الدولة العلوية، ومنذ عهد السلطان مولاي إسماعيل أن "انتدب المحتسب في مدينة مكناس للإشراف على أخطر صناعة في الدولة الشريفة، وهي صناعة البارود نيابة عن السلطة المخزنية الحكومية".[4] ولا غرو، فإن الجهة التي تصدر قرار تعيين المحتسب، والشروط المتحكمة في ذلك، والآداب التي يتعين على المحتسب التحلي بها جديرة لأن تبوئه تلك المكانة السامقة، وهذا ما سنتعرف عليه في سياق هذا المقال.

٢/١- في تعريف النشاط الحرفي:

يحيل هذا التعبير على مجموع الانشطة الصناعية والحرفية بتعدد مناحيها وتنوع سبلها واختلاف أغراضها، لدرجة يصعب استقصاؤها وحصرها في إطار مستوعب، فهي تعبير جامع كثيف التركيز فيما يدل عليه. وبقدر ما تشير إليه من معالم اقتصادية واجتماعية ميزت المغرب خلال فترة الدراسة، بقدر ما تعكس بعض ملامحه الثقافية والفكرية والفنية. وبالجملة، فإنها تدخل ضمن دائرة الابداع الإنساني الذي يستحق كل الرعاية ضمانا لاستمرارية اشعاعه وتحقيقًا لوظيفته التي تجمع بين أبعاد اقتصادية واجتماعية وثقافية وفنية وتربوية. ولعل الخاصية التي ميزت هذه الانشطة كونها يدوية في الغالب الأعم، منها ما ارتبط بمعايش الناس بشكل مباشر خاصة الصناعات الحرفية النفعية كالنسيج والدباغة والخرازة والرحوية، ومنها ما اكتسى طابعا فنيا كالتزيين والزخرفة، ثم منها ما أخذ طابعًا خدماتيًا كالنقل والفندقة والوراقة.

٢- في طريقة وشروط تعيين المحتسب

يتم تعيين المحتسب بواسطة ظهير سلطاني، بعد أن يتم اختياره من بين التجار والحرفيين الأكثر ثراء وتجربة ونزاهة[5]، لأن المصلحة العامة اقتضت ذلك، "ولأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (موضوع الحسبة) لو أطلق لكل واحد وسوغ له لاختلط المرعى بالهمل وظن كل واحد من نفسه أنه أهل لذلك فأدخل نفسه فيما ليس له الدخول فيه وترتب على ذلك من المفاسد أكثر مما أريد تغييره، ولذا قال العلماء: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له شروط لا يقدم عليه إلا بعد توفرها، فلهذا قصر الملوك والأمراء خطة الحسبة على شخص متأهل لها ولم يتركها لسائر الناس".[6] تُرى، ما هي هذه الشروط التي تجعل من الفرد أهلا لأن يتقلد هذا المنصب، لما ينطوي عليه من مسؤولية جسيمة أمام العباد وأمام رب العباد ؟

يمكن التمييز بهذا الخصوص بين شروط عامة وأخرى خاصة ملزمة، فأما العامة فتتمثل فيما يلي: أن يكون ذكرًا، ومسلمًا وبالغًا[7]. وأما الشروط الخاصة، فإنها تتلخص في جملة من الآداب يستحيل بدونها النهوض بأعباء وظيفة الحسبة، وبهذا يجب على من ولي النظر فيها أن يكون "فقيهًا في الدين، قائمًا مع الحق، نزيه النفس، عالي الهمة، معلوم العدالة، ذا أناة وحلم وتيقظ وفهم، عارفًا بجزيئات الأمور، وسياسة الجمهور، لا يستخفه طمع، ولا تلحقه هوادة، ولا تأخذه في الله لومة لائم، مع مهابة تمنع من الإذلال عليه، وترهب الجاني لديه".[8] وليس ثمة شك في أن طبيعة المهام المنوطة بهذه الخطة هي التي فرضت هذا النوع من الشروط، فما هي أهم الاختصاصات المنبثقة عن هذه الوظيفة الدينية ؟

٣- في مهام المحتسب ومراقبته للحرف

كثيرة هي المهام التي أنيطت بالمحتسب إلى درجة يصعب حصرها، ومرجع ذلك بالأساس إلى ما يترتب عن مفهوم خطة الحسبة من التزامات ومقتضيات، فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يطال مجالات الحياة باختلاف موضوعاتها، وتبعًا لذلك تعددت وتفرعت اختصاصات صاحب الحسبة من الإشراف على أخطر صناعة في الدولة العلوية، وهي صناعة البارود، إلى معاقبة مَنْ يدخل الحمام بدون مئزر، بيد أننا سنركز في حديثنا عن هذه المسألة على ما له علاقة بالحرف تحديدًا. ولعل القاعدة التي كانت تؤطر عمل المحتسب في جميع الأحوال هي: "أن يحتسب في كل ما يراه مصلحة للمسلمين، وأن ينظر في جميع الأمور الجليلة والحقيرة"[9]، تحقيقًا لمبدأ "رفع الضرر على المسلمين".[10]

يمكن القول إذن؛ إن مهام المحتسب تشمل ما يلي:

- النظر "في المنكرات العامة في الأسواق، من غش وتدليس ومماطلة ومشاجرة، وفي المساجد وما يحصل لها من امتهان، وعدم قيام بحق أئمتها ومؤذنيها ومدرسيها، ونحو ذلك".[11]
- النظر "في منكرات الحمامات، وحانات الدخان، ومجامع السفهاء والمجاهرين بها في الأسواق والشوارع".[12]

- السهر على أن يسود شيء من الاستقرار على أسعار الصرف من خلال تسعير المواد الضرورية.[١٣]
- النظر في الحرف والصنائع وأصحابها ومنتجاتهم.[١٤]
- النظر في القضايا التي ترفع إليه والتحكيم بين المتنازعين وإصدار الأوامر لمعاقبة الغشاشين في كل حرفة.[١٥]

هذا، وتظل مهمة مراقبة الحرف والصنائع، ضمن أبرز وأخطر المهام التي تتطلب قدرًا عاليًا من اليقظة والفطنة درءً لما قد يترتب عن ذلك من عواقب وخيمة نتيجة غفلة المحتسب عن هذا الدور. وبذا، فقد كان لزامًا عليه أن يقوم بجولات كل يوم، يتفقد ويراقب فيها أهل الحرف، ففي رباط الفتح مثلاً، كان المحتسب الجيلالي العدلاني "يدخل إلى الدكاكين ويتذوق طعم السمن والعسل والخبز والإسفنج وكان يمشي أمامه عونان واحد يحمل العصي والآخر يحمل أزفل (السوط)، فإذا ألقى غشا، قبض على الغشاش، وأمر بتمغيطه على الأرض وجلده جهارًا".[١٦] وفي مدينة فاس، كان المحتسب هو الذي "يلي البحث في مناسج الدرازين والحرارين، ويمنع مَنْ يحدث دخولاً وإفراغًا في النسيج أو نقصانًا في الحايك...".[١٧]

فهذا:

محتسب وجد حمل حطب
فوق حمار واقفا في مذهب
وربه يفطر في حانوت
وقف حتى تم في ثبوت
حمله طاقته واوقفا
حماره كذاك حتى علفا[١٨]

بهذا النوع من المراقبة والصرامة التي وفرت الحماية حتى للحيوان كان المحتسب يحول إلى حد كبير، دون استفحال ظاهرة التجاوزات التي تصدر عن الحرفيين، ومع ذلك لا بد من الإشارة إلى الدور الحاسم الذي كان يضطلع به السلطان نفسه من خلال تدخلاته العديدة لزجر المتلاعبين بمصالح المسلمين، ومن ذلك مثلاً: أن مولاي إسماعيل كان "يراقب بنفسه صناعة الخبز...يأخذ عينات من أفران متعددة فإذا وجدها من نوعية رديئة، أودون الوزن الذي ينص عليه القانون، ضرب رقبة صاحب المخبزة عقابًا له، وكان يتخذ نفس الإجراء مع تجار الفواكه، غير أن المحتسب هو الذي كان يتعرض لعقوبة الإعدام، أو يفقد وظيفته وأملاكه، إذا كانت نوعية البضائع رديئة..."[١٩].

وإذا كانت غفلة المحتسب عن مراقبة الحرف والصنائع تكلفه حياته في بعض الأحيان، فلأن تفريطه فيما أسند إليه تنتج عنه عواقب جسيمة ترتبط بمعايش الناس، ومنها بالخصوص المواد الغذائية، لهذا لا نستغرب في طريقة معاقبة أهل الجرائم في هذا الباب، إذ لما علم العاهل مولاي إسماعيل بفعلة طحاني مدينة مكناس، الذين عمدوا إلى مزج الدقيق بالجير "أحضر في الحين أمين الحنطة مع باقي الطحانين، فاعترفوا بجريمتهم الشنعاء بعد تهديدهم بالإعدام...(و) أمر السلطان بجرجرتهم بواسطة البغال عبر المدينة، البعض منهم لأنهم مذنبون، والبعض الآخر لأنهم لم يبلغوا بهم".[٢٠] يظهر من هذا النص حضور شخصية الأمين، وهو أمر طبيعي، لأن من جملة اختصاصاته مراقبة جودة الإنتاج الحرفي.

والظاهر، أن غفلة المحتسب لم ترتبط بالمجال المذكور فقط، بل نجد لها أثرًا كذلك في بعض الصنائع كقطاع النسيج وسك النقود، جاء عند صاحب نشر المثاني حول عاقبة غفلة المحتسب الطيب الريحاني عن مراقبة مناسج الدرازين، والحدادين بفاس، قوله: "... فأحدث الحرارون الفراغ في المناسج...وأحدث الدرازون الدخول في المناسج... فإذا نسج الحايك تجد طرفه في غاية الحسن... وصحة ورطوبة وبياضا ووسطه مثل الشبكة وكان الحجاج يشترون تلك الثياب ويبيعونها في طريقهم إلى طرابلس وفي أعمالها، ويحملون الدراهم والدنانير ويشترون ما يتقوتون به في الطريق فظهر النحاس في طرابلس في الدنانير والدراهم العام بعد العام وصارت الثياب تتقطع في وسطها، فشكا عامة الناس ما نزل بهم إلى التركي والي طرابلس وأعمالها، فأراد القبض على الحجاج، فكلمه في ذلك بعض فقهاء طرابلس وقال له: الحجاج لم يصنعوا الثياب بأيديهم وإنما هم اشتروها ممن صنعها، والدنانير والدراهم المنحسة ليسوا هم الذين ضربوها وإنما قبضوها في أمتعتهم، فاعلم سلطانهم بذلك فترك الحجاج وكتب رسالة تضمنت خبر ذلك إلى أمير المؤمنين مولانا عبد الله".[٢١] وبعد وصول الرسالة المذكورة "قرئت على العموم بفاس فاجتمع فقهاء المدينة وأمروا بتغيير المنكر، وعقاب الغشاشين وتحطيم الطرازات الفاسدة، وتعقب المكلف بضرب السكة".[٢٢]

يتضح من النص أعلاه؛ جسامة الموقف، حيث كادت غفلة المحتسب أن تؤدي إلى إفساد علاقة المغرب مع غيره من الدول التي تربطه معها علائق دبلوماسية وتجارية هامة، والحري بالذكر أن ما حدث كان خلال فترة أزمة الثلاثين سنة، بما انطوت عليه من فوضى واضطرابات، وما خلفته من انعكاسات على الأنشطة الاقتصادية، وبذا، يمكن القول: إنه بقدر ما يهيب الاستقرار بالتجار والحرفيين على إنماء تجارتهم وصناعتهم، مع الحفاظ على الجودة وسلامة المعاملات، يشجع اختلال الأمن على ظهور وانتشار تجاوزات الحرفيين بحدة أكثر. وقبل التعرف على نماذج من هذه التجاوزات، لا بد من الإشارة إلى أن المحتسب في مقابل وظائفه المهنية، كان يحصل من الأحباس على راتب شهري، فمن ذلك مثلا: أجرة محتسب تطوان، التي حددها السلطان مولاي سليمان بتسعة مثقال في الشهر،[٢٣] وهو الأمر الذي يناقض زعم

الكتابات الاستعمارية، حيث لم تكن ترى أن المخزن يؤاجر المحتسب على وظيفته، ففسرت بذلك تجاوزه في اقتطاع مبالغ مالية من مختلف الطوائف الحرفية.[٢٤]

٤- في ذكر تجاوزات بعض الحرفيين ومسألة التحكيم

عرفت الحياة الصناعية خلال فترة الدراسة تجاوزات بعض الحرفيين، الذين لا يرون إلا مصلحتهم ويستهترون بالمصالح العامة والقواعد والإجراءات التي تنظم الطوائف الحرفية، رغم صرامة القواعد الفقهية والإجراءات الرسمية التي تتراوح بين التهديد والزجر[٢٥] والطرد من المهنة[٢٦]، بل والإعدام أحيانا أخرى، كما مر بنا مع السلطان مولاي إسماعيل. على أن استعراض كل التجاوزات التي عرفتها فترة الدراسة ليس هو المراد، لأن ذلك يكاد يشكل في تقديرنا موضوعا قائما بذاته، وعليه سنكتفي بمحاولة إعطاء بعض النماذج التي تقربنا من حقيقة هذه الظاهرة، التي لم تسلم منها غالبية الطوائف الحرفية. فما المقصود إذن بتلك التجاوزات؟ وما هي الجهات المسؤولة عن محاكمة مَنْ يكون وراءها؟ وإلى أي مدى كانت قضية التحكيم تحد من خطورة وانتشار تلك الظاهرة؟

نقصد بتجاوزات بعض الحرفيين، مجموع المخالفات التي يقترفونها من تزوير وتدليس وتحريف (...) يمكن اختزالها في عبارة جرائم الغش. ومن الأمثلة على ذلك: ما تغش به صناعة الأطعمة، ويطلعنا صاحب الأقنوم عن هذه الظاهرة تحت عناوين منها: "ما يغش به الحوت "، و "ما يغش به الإسفنج والجبن"، ثم "عمل الكعك وما يغش به"[٢٧]، فضلاً عن صناعة الخبز التي حظيت على عهد مولاي إسماعيل بمراقبته لها شخصيًا، وإنزاله أقسى العقوبات في حق الذين نقصوا من الوزن القانوني المعمول به في هذه الصنعة، والذين خلطوا الدقيق مع الجير[٢٨]، كما قد يبيع أحدهم بسعر مرتفع[٢٩]، وفي حالة ثبوت ذلك على أحدهم، يلقى عقوبة صارمة حيث يطاف به في أرجاء المدينة وتنهال عليه الضربات والأحجار.[٣٠]

ومن نماذج التجاوز أيضًا، أولئك الذين يغشون في الكيل والميزان، وبخاصة الجزارين وبائعي الزيت والسمن، وغالبًا ما تكون الأحكام في حق هؤلاء قاسية، لبشاعة الجرم الذي يرتكبونه، حيث "يأمر (المحتسب) بأن يعلق في عنقهم قطعة من سلعتهم وبعد أن يجرد المجرم من الثياب إلا من السراويل، يسير مكتوف اليدين إلى ظهره متبوع بجلاد يطوفه عبر أزقة المدينة، وهو يعلن عن جريمته في جميع مفترقات الطرق، والأزقة التجارية الهامة، وينهال على كتفه بعدة ضربات من عصي شجر الرمان والسفرجل أو بأسواط من الجلد ثم يأتي به إلى الحاكم (المحتسب) فيرسل إلى مصادرة كل ما في دكانه لفائدة الملك ويزج به في السجن حيث يمكث ثلاثة أشهر أو أربعة حسب إرادة القاضي، لا يسمح له بالخروج إلا بعد أداء غرامة هامة... ولا شك أنه عقاب حسن يردع الآخرين عن خداع الجمهور".[٣١]

وإذا كانت المخالفات المذكورة وما يماثلها، يرجع فيها التحكيم إلى المحتسب بالدرجة الأولى ثم إلى الأمين، وفي بعض الأحيان إلى الحرفيين أنفسهم،[٣٢] فإن هناك نوعًا من التجاوزات التي يتدخل فيها السلطان فيعطي تعليماته، بناء على الفتاوى التي تصدر عن هيئة العلماء إزاء نازلة معينة، أو بناء على تقارير ترفع إليه من طرف من قلد النظر في أحوال أهل الحرف والصنائع، ونادرًا ما تأخذ تلك التوجيهات السلطانية شكل مرسوم توضح فيه قرارات السلطان والإجراءات التي يجب اتخاذها ضد المخالفين. هذا، وتطلعنا دراسة حديثة، عن أوضح وأقدم وثيقة تشخص التجاوزات، التي كان وراءها مجموعة من ذوي النفوذ بمدينة فاس، حيث عمدوا إلى إحدى السواقي التي يمر منها الماء فأحدث بعضهم فرطة وبعضهم الآخر قادوسا ومشارب، وكان غرضهم من كل ذلك استغلال المياه لفائدتهم الخاصة على حساب الجمهور.[٣٣]

ويبدو أن قضية التجاوزات، طالت جوانب كثيرة، منها ما يرتبط مباشرة بالحقل الحرفي، ومنها مجالات أخرى مارست تأثيرها على القطاع المذكور. ومن الميادين الحيوية التي لم تسلم من التجاوزات: مجال سك النقود، وظهر ذلك على وجه الخصوص خلال فترة الأزمة وانعدام الاستقرار، فلوحظ ذلك مع بداية الدولة العلوية، غير أن العاهل مولاي رشيد تدخل شخصيًا بعد تفرغه للنظر في أحوال المسلمين، فوضع حدا لظاهرة الغش التي عرفتها العملة المغربية عن طريق الضرب على أيدي المتلاعبين بها، وتغريق ذمتهم[٣٤]، كما تجدد ظهورها في أواخر عهد مولاي إسماعيل وما بعده.[٣٥] ومهما كان الأمر، فإن الحضور القوي للمحتسب في الحياة الاقتصادية كان هو الطابع الغالب خلال فترة الدراسة، مما أسهم في دعم تنافسية القطاعات الانتاجية بما في ذلك القطاع الحرفي.

خَاتِمَةٌ

يمكن تسجيل أهم خلاصات واستنتاجات هذه الدراسة في جملة النقاط التالية:

- اختص ملوك الدولة العلوية على امتداد فترة الدراسة بجميع القضايا المتعلقة بالمحتسبين، سواء من حيث التعيين أو التوجيه أو المراقبةّ؛ لما يحمله اصطلاح الحسبة من أبعاد تربوية وإصلاحية هامة، إضافة إلى الاختصاصات المنبثقة عن مدلوله المهني.
- يمكن اعتبار الحقل الحرفي في تداخله بالمجال التجاري، أول وأخطر ميدان يشغل اهتمامات المحتسب، وإذا كنا لا نستطيع إنكار جهود صاحب الحسبة في السهر والنهوض بهذا القطاع، فثمة بعض القضايا السلبية التي شهدتها الحياة الحرفية، وكان من أهم الأسباب في ظهورها غفلة المحتسب عن دوره.

- اضطلع المخزن العلوي بدور تكميلي فيما يرتبط بمراقبة الحرف ومحاكمة الغشاشين، في الوقت الذي ظهر فيه عجز المحتسب عن متابعة جميع مهامه، ليس فقط لأنه كان يغفل عن رسالته في بعض الأحيان، وإنما أيضًا لضعف سلطته أمام بعض التجاوزات، التي كان بمقدور المخزن التصدي لها، كلما استتب الامن والاستقرار، أما في حالة الانفلات وضعف الجهاز المخزني، فإن الباب غالبًا ما يفتح على مصراعيه أمام المخالفين لارتكاب أبشع الجرائم، وهذا ما حدث خلال فترة أزمة الثلاثين سنة مباشرة بعد وفاة السلطان مولاي اسماعيل سنة ١٧٢٧م.
- تفاوتت خطورة التجاوزات التي عرفتها الحياة الحرفية، ونظرًا لانعكاساتها المباشرة على معايش الناس، كانت قضية التحكيم تستجيب لضرورة التدخل لوضع حد لكل تلاعب بالمصالح العامة، عن طريق عقاب المتجاوزين بعقوبات شملت الجلد والتشهير والحبس والغرامة والطرد من المهنة والنفي.[٣٦]
- أسهم الحضور القوي للحسبة في الحياة الحرفية في دفع الحرفيين والصناع لرعاية إنتاجهم من كل أصناف الغش، أما حالات التجاوزات التي سجلت خلال فترة الدراسة، فليس لها اعتبار كبير، كونها لا تطفو على السطح سوى في فترات الازمة.
- أهمية إعادة الاعتبار للمضامين الاخلاقية والحضارية التي تنطوي عليها خطة الحسبة، عوض الابقاء عليها كجهاز أو مكتب في إدارة، مجرد من الصلاحيات الحقيقية.

الهَوامِشُ:

(١) تخلفت آثار عديدة حول موضوع الحسبة عبر تاريخها الطويل، نذكر من ذلك ما يأتي: -أبي الحسن الماوردي: **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، مكتبة الحلبي، القاهرة ١٩٦٦.- أحمد بن عبد الحليم بن تيمية: **الحسبة في الإسلام**، تحقيق صلاح عزام، دار الشعب، القاهرة ١٩٧٦.- محمد بن الأخوة بن أحمد القرشي: **معالم القربة في أحكام الحسبة**، تحقيق: محمد شعبان وصديق أحمد المطيعي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٧٦.- عبد الرحمان بن نصر الشيزري: **نهاية الرتبة في طلب الحسبة**، تحقيق: السيد الباز العريني، دار الثقافة بيروت ن ط ٢ ١٩٨١.- ليفي بروفنسال: ثلاث **رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسبين**، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة ١٩٥٥.- أحمد بن سعيد المجيلدي: **التيسير في أحكام التسعير**، تقديم وتحقيق موسى لقبال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر (د.ت).- عبد الرحمان أبوزيد بن عبد القادر الفاسي: **الأقنوم في مبادئ العلوم**، مخطوط خ.س ٦٥٨٥.- عبد السلام الناصري السلاوي: **التمييز والفرق بين موضوع خطة القضاء وخطة الولاية وخطة الحسبة**، مخطوط خ.ع ٢٢٩٥D.

(٢) أبي الحسن الماوردي: **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، مصدر سابق، ص: ٢٤.

(٣) أحمد بن سعيد المجيلدي: **التيسير في أحكام التسعير**، مصدر سابق، ص: ٤٢.

(٤) المرجع نفسه ص: ٦.

(5) L. Mercier: "L`administration Marocaine a Rabat" A.M , V. VII 1906, PP: 392-393.

(٦) عبد السلام الناصري السلاوي: **التمييز والفرق بين موضوع خطة القضاء وخطة الولاية وخطة الحسبة**، مصدر سابق، ص: ٨.

(٧) انظر: **التيسير في أحكام التسعير**، مصدر سابق، ص: ٤٢ وما بعدها

(٨) شوقي أبو خليل: **الحضارة العربية الإسلامية، كلية الدعوة الإسلامية**، طرابلس ١٩٨٧، ص: ١٦٧.

(٩) أحمد بن سعيد المجيلدي: مصدر سابق، ص: ٤٤.

(١٠) المصدر نفسه، ص: ٧٢.

(١١) يمكن الرجوع أيضًا إلى: مصطفى بوشعراء: **الاستيطان والحماية بالمغرب (١٨٦٣-١٨٩٤)** ط١، المطبعة الملكية، الرباط ١٩٨٤، ١: ٢٦٥.

(١٢) المصدر السابق، ص: ٨.

(١٣) روجي لوتورنو: **فاس قبل الحماية**، ترجمة محمد حجي_ محمد الأخضر، دار الغرب **الإسلامي**، بيروت١، ١٩٨٦: ٤٢٦.

-Mercier (L.): L`administration..., op. cit, P: 393.

(١٤) محمد داوود: "**من قضاة تطوان وعدولها ووثائقها في القرنين ١٠ و١١ هـ**" مجلة تطوان ع٢/ ١٩٥٧، دار كريماديس للطباعة، تطوان، ص: ٨٣.

(١٥) مصطفى بوشعراء: **الاستيطان والحماية بالمغرب**، مرجع سابق، ١: ٢٦٨.

(١٦) المرجع نفسه، ١: ٢٦٨.

(١٧) محمد بن الطيب القادري: **نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني عشر**، تحقيق: محمد حجي _أحمد توفيق، مكتبة الطالب، الرباط ١٩٨٦، ٤: ١٠٦.

(١٨) عبد الرحمان بن عبد القادر الفاسي: **الأقنوم في مبادئ العلوم**، مصدر سابق، ورقة: ٢٢٨/أ.

(١٩) جوزف دي ليون، نقلا عن محمد الأمين البزاز: **تاريخ الأوبئة والمجاعات في المغرب في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر**، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ١٩٩٢، ص:٣٦٥.

(٢٠) المرجع نفسه، ص: ٣٦٦.

(٢١) محمد بن الطيب القادري: **نشر المثاني**، مصدر سابق، ٤: ١٠٦-١٠٧.

(٢٢) مصطفى بوشعراء: **الاستيطان والحماية بالمغرب**، مرجع سابق، ١: ٢٧٠

(٢٣) انظر: محمد داود: **تاريخ تطوان** ، المطبعة الملكية، الرباط، ٨: ٤١.

(24) Eugène Aubin**: le Maroc d`aujourd`hui**, Paris 1905, P: 304.

(٢٥) عبد الرحمان ملولي إدريسي: **النسق المائي لمدينة فاس الى نهاية القرن (١٣هـ/ ١٩)**، دراسة تاريخية ميدانية وثائقية (د.د.ع، كلية الآداب، فاس١٩٩٨)، ٢: ٣٣٦.

(٢٦) انظر: **الاستيطان والحماية بالمغرب**، مرجع سابق، ١: ٢٣٥

(٢٧) عبد الرحمان بن عبد القادر الفاسي: **الأقنوم في مبادئ العلوم**، مصدر سابق، الورقتان: ٢٢٤/ب، ٢٢٥/أ.

(٢٨) إدريس أبو إدريس: **المغرب في النصف الأول من القرن ١٨** (د.د.ع، كلية الآداب فاس ١٩٨٧)، ص: ٧٣-٧٤.

(٢٩) راجع حول مسألة: "**رفع سعر الواحد والاثنين لسعر الجماعة**" عند أحمد بن سعيد المجيلدي: التيسير في أحكام التسعير..، مصدر سابق، ص: ٦١ وما بعدها.

(30) D. Busnot: Histoire du règne de Moulay Ismail, Rouen 1731, P:155.

(٣١) ج. مويط: **رحلة الأسير مويط**، ترجمه إلى العربية: محمد حجي، محمد الأخضر، مركز الدراسات والبحوث العلوية الريصاني، دار المناهل للطباعة والنشر ١٩٩٠، ص: ١٢٧-١٢٨.

(٣٢) انظر: **الاستيطان والحماية بالمغرب**، مرجع سابق، ١: ٢٣٥.

(٣٣) حول تفاصيل وتوضيحات المخالفات المذكورة، انظر: عبد الرحمان ملولي إدريسي: النسق المائي بمدينة فاس..، مرجع سابق، ٣: ٤٦٩.

(٣٤) محمد الكردودي (ت.١٢٦٨هـ/١٨٥٢): **الدر المنضد الفاخر، بما لأنباء مولانا علي الشريف من المحاسن والمفاخر**، مخطوط خ.س ١١٦٧٦، ورقة ٢٩/أ.

(٣٥) لمزيد من التفصيل يمكن العودة إلى مقالتنا: **نموذج لظاهرة الغش في الحرف والصنائع المخزنية خلال النصف الأول من القرن ١٨م**، دورية كان التاريخية العدد ١٨، ٢٠١٢، ص:٨١-٨٥.

(٣٦) ورد مثل هذا الكلام عند جواد الغماري: **جرائم الغش في البضائع**، دراسة-شرح-نصوص، مطبعة النجاح الجديدة، ط.٢. ٢٠٠٢، ص: ٤٠ -٤١.
وهذا صاحب **الأقنوم**، يعرض بطريقته الخاصة جانبا من العقوبات التي تنفذ في حق الغشاشين بقوله:

أيضًا فللمحتسب التمزيق والكسر والإراقة التحريف
والضرب والطواف بالمضروب ويتلف الشيء الذي يعيب

عبد الرحمان بن عبد القادر الفاسي، ورقة: ٢٢٨/ب.